

فقه العبادات - مالكي

- 3 - الجهر بهما ولا يشترط سماع الحاضرين ولا إصغاؤهم وإن كان الإصغاء واجبا عليهم . 4
- القيام فيهما لما روى جابر بن سمرة هـ (أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائما . ثم يجلس . ثم يقوم فيخطب قائما . فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب فقد وا ﷻ صليت معه أكثر من ألفي صلاة) (1)